الْأَرْبَعُونَ النَّوَوِيَّةُ

لِلْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ الْـمُـحَـدِّثِ الْفَقِيهِ

مُحْيِي الدِّينِ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ شَرَفٍ النَّوَوِيِّ

- رَحِـمَـهُ اللهُ تَـعَـالَـى -

٦٣١ ـ ٦٧٦ هـ

أَعَـــدَّهُ

الْـفَـقِـيرُ إِلَـى رَبِّـهِ تَـعَـالَـى

عُـمَـرُ أَبُـو حَـفْـصٍ الْأَزْهَـرِيُّ الْـمُـقْـرِئُ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْـمُسْلِمِينَ

مُقَدِّمَةُ الْإِمَامِ النَّوَوِيّ - رَحِمَهُ اللهُ -

الْـحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَيُّومِ السَّـمَـاوَاتِ والْأَرَضِينَ، مُدَبِّرِ الْـخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ ـ صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيهِمْ ـ إِلَـى الْـمُكَلَّفِينَ؛ لِـهِدَايَتِهِمْ وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ وَوَاضِحَاتِ الْبَرَاهِينِ.

أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ الْـمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، الْكَرِيمُ الْغَفَّارُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ الْـمَخْلُوقِينَ، الْـمُكَرَّمُ بِالْقُرْآنِ الْعَزِيزِ الْـمُعْجِزَةِ الْـمُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقُبِ السِّنِينَ، وَبِالسُّنَنِ الْـمُسْتَنِيرَةِ لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، الْـمَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَسَمَاحَةِ الدِّينِ،
صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ، وَآلِ كُلٍّ وَسَائِرِ الصَّالِـحِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ رُوِّينَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْـخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ بِرِوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: ((مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَـى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ))، وَفِي رِوَايَةٍ: ((بَعَثَهُ اللهُ فَقِيهًا عَالِـمًـا))، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: ((وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا))، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ((قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْـجَنَّةِ شِئْتَ))، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: ((كُتِبَ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ)). وَاتَّفَقَ الْـحُفَّاظُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ،

وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْـمُصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ: عَبْدُ اللهِ بْنُ الْـمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الْـحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْآجُرِّيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالْـحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْـمَـالِينِيُّ، وأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، وَخَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ الْـمُتَقَدِّمِينَ وَالْـمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدِ اسْتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَـى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا؛ اقْتِدَاءً بِهَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ وَحُفَّاظِ الْإِسْلَامِ.

وَقَدِ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْـحَـدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ.

وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْـحَـدِيثِ، بَلْ عَلَى قَوْلِهِ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ:

((لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ)) ، وَقَوْلِهِ ﷺ:

((نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا)).

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْآدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْـخُطَبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ، رَضِيَ اللهُ عَنْ قَاصِدِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةً عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ،

وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، وَقَدْ وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ

عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الْإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحَيِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ،

وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةَ الْأَسَانِيدِ؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُهَا، وَيَعُمَّ الِانْتِفَاعُ بِهَا - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى -.

ثُمَّ أُتْبِعُهَا بِبَابٍ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ أَلْفَاظِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ؛ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ

الْمُهِمَّاتِ، وَاحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ.

وَعَلَى اللهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي وَاسْتِنَادِي،

وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ.

﴿الْـحَـدِيثُ الْأَوَّلُ﴾

عَنْ أَمِيرِ الْـمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْـخَطَّابِ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَـا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَـى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَـى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَـى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ).

رَوَاهُ إِمَامَا الْـمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْـمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهَ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْـحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْـحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ ﵄ فِـي (صَحِيحَيْهِمَا) اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْـمُصَنَّفَةِ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّانِي﴾

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا قَالَ: (بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا). قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ). قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: (أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ). قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: (مَا الْـمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ). قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا. قَالَ: (أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْـحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ). ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: (يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟)، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّالِثُ﴾

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْـخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَاللَّفْظُ لَهُ.

﴿الْـحَـدِيثُ الرَّابِعُ﴾

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ـ وَهُوَ الصَّادِقُ الْـمَصْدُوقُ ـ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْـمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْـجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا. وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْـجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الْـخَامِسُ﴾

عَنْ أُمِّ الْـمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِـمُسْلِمٍ: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ).

﴿الْـحَـدِيثُ السَّادِسُ﴾

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْـحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْـحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْـحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْـحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْـجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْـجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْـجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ السَّابِعُ﴾

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ). قُلْنَا: لِـمَنْ؟ قَالَ: (لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْـمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّامِنُ﴾

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ: عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَـهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَـى).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ التَّاسِعُ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَاللَّفْظُ لَهُ.

﴿الْـحَـدِيثُ العَاشِرُ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْـمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْـمُرْسَلِينَ فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا﴾ [1]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْـحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ إِلَى آخِرِ الآيَةِ، (وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ).

﴿الْـحَـدِيثُ الْـحَادِي عَشَرَ﴾

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْـحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَيْحَانَتِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: (دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَـى مَا لَا يَرِيبُكَ).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْـمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ).

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّالِثَ عَشَرَ﴾

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الرَّابِعَ عَشَرَ﴾

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْـمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ)[٢]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

---

(٢) والنص في الصحيحين: ... لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ [يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ] إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ ..

﴿الْـحَـدِيثُ الْـخَامِسَ عَشَرَ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ السَّادِسَ عَشَرَ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي. قَالَ: (لَا تَغْضَبْ)، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: (لَا تَغْضَبْ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

﴿الْـحَـدِيثُ السَّابِـعَ عَشَرَ﴾

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ)[٣]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ﴾

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْـحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(٣) فِي أَكْثَرِ نُسَخِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ: (.. فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ..).

﴿الْـحَـدِيثُ التَّاسِعَ عَشَرَ﴾

عَنْ أَبِي العَبَّاسِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: (كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: (يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: (احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا).

﴿الْـحَـدِيثُ الْعِشْرُونَ﴾

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

﴿الْـحَـدِيثُ الْـحَادِي وَالْعِشْرُونَ﴾

عَنْ أَبِي عَمْرٍو (وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ) سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: (قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ﴾

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْـمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الْـحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْـحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَأَدْخُلُ الْـجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.[٤]

وَمَعْنَى: (حَرَّمْتُ الْـحَرَامَ): اجْتَنَبْتُهُ، وَمَعْنَى: (أَحْلَلْتُ الْـحَلَالَ): فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ﴾

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْـحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْـحَمْدُ للهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْـحَمْدُ للهِ تَمْلَآنِ -أَوْ: تَمْلَأُ- مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(٤) هَذَا الَّذِي فِي الْإِطَارِ الملحق بالحديث بِنَصِّهِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ أَيْضًا.

﴿الْـحَـدِيثُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ﴾

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنَّهُ قَالَ: (يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا. يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ. يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ. يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ. يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ. يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي. يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ. يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الْـخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ﴾

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا، (أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. قَالَ: (أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْـحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُـمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ)(٥) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

---

(٥) هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ: بِالتَّاءِ فِي كُلٍّ مِنَ الْأَفْعَالِ الْآتِيَةِ:(يَعْدِلُ، يُعِينُ، فَيَحْمِلُهُ، يَرْفَعُ، يَمْشِيهَا، يُمِيطُ).

﴿الْـحَـدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ﴾

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِـمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْبِرُّ حُسْنُ الْـخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: (جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ)؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: (اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ).

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدَيِ الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَالدَّارِمِيِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ﴾

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا، قَالَ: (أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْـخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْـمَهْدِيِينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ﴾

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْـجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: (لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ)، ثُمَّ قَالَ: (أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْـخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْـخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْـمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِن جَوْفِ اللَّيْلِ)، ثُمَّ تَلَا: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَعْمَلُونَ ﴾ ثُمَّ قَالَ: (أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟) قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: (رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ)، ثُمَّ قَالَ: (أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟) قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ ثُمَّ قَالَ: (كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا). قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَإِنَّا لَـمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: (ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّلَاثُونَ﴾

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْـخُشَنِيِّ جُرْثُومِ بنِ نَاشِرٍ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ؛ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا). حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

﴿الْـحَـدِيثُ الْـحَادِي والثَّلاثُونَ﴾

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَـى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: (ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ). حديث حسن، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّانِي والثَّلاثُونَ﴾

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْـخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ). حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا. وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي (الْـمُوَطَّإِ) عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّالِثُ والثَّلاثُونَ﴾

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ الْبَـيِّـنَةُ عَلَى الْـمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ).

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَبَعْضُهُ فِي: (الصَّحِيحَيْنِ).

﴿الْـحَـدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ﴾

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْـخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَـانِ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ الْـخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِـعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، الْـمُسْلِمُ أَخُو الْـمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، [وَلَا يَكْذِبُهُ][٦]، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا، - وَيُشِيرُ إِلَـى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْـمُسْلِمَ، كُلُّ الْـمُسْلِمِ عَلَى الْـمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿الْـحَـدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًـا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًـا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَـى الْـجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْـمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ.

---

(٦) (لَفْظُ: [وَلَا يَكْذِبُهُ]، لَيْسَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، إِنَّمَا هُوَ فِي سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ).

﴿الْـحَـدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ﴾

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَـى، قَالَ: (إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْـحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَـى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَـى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي (صَحِيحَيْهِمَا) بِهَذِهِ الْـحُرُوفِ.

(٧) فَانظُرْ يَا أَخِي - وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ - إِلَـى عَظِيمِ لُطْفِ اللهِ تَعَالَـى، وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ.

وَقَولُهُ: ((عِندَهُ)) إِشَارَةٌ إِلَـى الِاعْتِنَاءِ بِهَا.

وَقَولُهُ: ((كَامِلَةً)) لِلتَّوْكِيدِ وَشِدَّةِ الِاعْتِنَاءِ بِهَا.

وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ التِّي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: ((كَتَبَهَا اللهُ عِندَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً)) فَأَكَّدَهَا بِـ:(كَامِلَةً) وَإِنْ عَمِلَهَا ((كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً))، فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِـ: (وَاحِدَةً)، وَلَـمْ يُؤَكِّدْهَا بِـ: (كَامِلَةً)، فَلِلَّهِ الْـحَمْدُ وَالْـمِـنَّـةُ، سُبْحَانَهُ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

---

(٧) هَذَا الَّذِي فِي الْإِطَارِ بِنَصِّهِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ - أَيْضًا، وَهُوَ تَعْلِيقٌ رَائِعٌ مِنْهُ - رَحِمَهُ اللهُ - يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسْطَرَ بِمَاءِ الذَّهَبِ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ : ﷺ (إِنَّ اللهَ[٨] قَالَ: (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْـحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، [وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْـمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْـمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ][٩]). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

﴿الْـحَـدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ﴾

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْـخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ). حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

﴿الْـحَـدِيثُ الْأَرْبَعُونَ﴾

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، وَقَالَ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ). وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْـمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

---

(٨) في النسخ المطبوعة كلمة: ((تَعَالَى)) وهي ليست في صحيح البخاري.

(٩) من قوله: [وَمَا تَرَدَّدْتُ .. إلخ] ثابتٌ في صحيح البخاري، وذكر الشيخ/ عبد الله بن محمد الشمراني ـ حفظه الله ـ أن هذا الجزء ليس في أكثر النسخ المطبوعة، ولا في (التعيين) ولا في (جامع العلوم) وقال أن الشيخ/ نظر الفاريابي قد أثبتها معتمدا على نسخة منسوخة عن أصل المؤلف، ثم قال أيضًا أن هذه الجزء ثابتٌ في صحيح (البخاري).

﴿الْـحَـدِيثُ الْـحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ﴾

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ : ﷺ (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِـمَـا جِئْتُ بِهِ).

حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ: ((الْـحُجَّةِ)) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

﴿الْـحَـدِيثُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ﴾

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (قَالَ اللهُ تَعَالَـى: (يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ. يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[ثُمَّ قَالَ النَّوَوِيُّ – رَحِمَهُ اللهُ –:]

فَهَذَا آخِرُ مَا قَصَدْتُهُ مِنْ بَيَانِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَمَعَتْ قَوَاعِدَ الْإِسْلَامِ، وَتَضَمَّنَتْ مَا لَا يُحْصَى مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ فِـي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَالْآدَابِ وَسَائِرِ وُجُوهِ الْأَحْكَامِ.

[ثُمَّ قَالَ - رَحِمَهُ اللهُ -:] وَهَا أَنَا أَذْكُرُ بَابًا مُخْتَصَرًا جِدًّا فِي ضَبْطِ أَلْفَاظِهَا مُرَتَّبَةً؛ لِئَلَّا يُغْلَطَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَلِيَسْتَغْنِيَ بِهَا حَافِظُهَا عَنْ مُرَاجَعَةِ غَيْرِهِ فِي ضَبْطِهَا، ثُمَّ أَشْرَعُ فِي شَرْحِهَا - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى - فِي كِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ، وَأَرْجُو مِنْ فَضْلِ اللهِ تَعَالَى أَنْ يُوَفِّقَنِي فِيهِ لِبَيَانِ مُهِمَّاتٍ مِنَ اللَّطَائِفِ، وَجُمَلٍ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْمَعَارِفِ، لَا يَسْتَغْنِي مُسْلِمٌ عَنْ مَعْرِفَةِ مِثْلِهَا، وَيَظْهَرُ لِمُطَالِعِهَا جَزَالَةُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَعِظَمُ فَضْلِهَا، وَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ النَّفَائِسِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا، وَالْمُهِمَّاتِ الَّتِي وَصَفْتُهَا، وَيَعْلَمُ بِهَا الْحِكْمَةَ فِي اخْتِيَارِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْأَرْبَعِينَ، وَأَنَّهَا حَقِيقَةٌ بِذَلِكَ عِنْدَ النَّاظِرِينَ. وَإِنَّمَا أَفْرَدْتُهَا عَنْ هَذَا الْجُزْءِ؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُ ذَا الْجُزْءِ بِانْفِرَادِهِ، ثُمَّ مَنْ أَرَادَ ضَمَّ الشَّرْحِ إِلَيْهِ فَلْيَفْعَلْ، وَلِلهِ عَلَيْهِ الْمِنَّةُ بِذَلِكَ؛ إِذْ يَقِفُ عَلَى نَفَائِسِ اللَّطَائِفِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنْ كَلَامِ مَنْ قَالَ اللهُ فِي حَقِّهِ:

﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾.

وَلِلهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ أَوَّلًا وَآخِرًا، بَاطِنًا وَظَاهِرًا عَلَى نِعَمِهِ.

تَمَّ الْجُزْءُ، وَالْحَمْدُ لِلهِ وَحْدَهُ، وَصَلَاتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

بَابُ الْإِشَارَاتِ إِلَـى ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ الْـمُشْكِلَاتِ

هَذَا الْبَابُ وَإِنْ تَرْجَـمْتُـهُ بِالْـمُشْكِلَاتِ فَقَدْ أُنَـبِّـهُ فِيهِ عَلَى أَلْفَاظٍ مِنَ الْوَاضِحَاتِ.

فِي الْـخُطْبَةِ: (نَضَّرَ اللهُ امْرَأً) رُوِيَ بِتَشْدِيدِ الضَّادِ وَتَخْفِيفِهَا، وَالتَّشْدِيدُ أَكْثَرُ، وَمَعْنَاهُ: حَسَّنَهُ وَجَـمَّلَهُ.

الْـحَـدِيثُ الْأَوَّلُ

(أَمِيرُ الْمُؤمِنِينَ) عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، هُوَ أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ أَمِيرَ الْـمُؤْمِنِينَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّمَـا الْأَعمَـالُ بِالنِّـيَّاتِ) الْـمُرَادُ: لَا تُحْسَبُ الْأَعْمَـالُ الشَّرْعِيةُ إِلَّا بِالنِّـيَّـةِ.

قَوْلُهُ ﷺ: (فَهِجْرَتُهُ إِلَـى اللهِ وَرَسُولِهِ) مَعْنَاهُ: مَقْبُولَةٌ.

الْـحَـدِيثُ الثَّانِي

(لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ) هُوَ بِضَمِ الياءِ مِنْ (يَرَى).

قَوْلُهُ: (تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ، وَشَرِّهِ) مَعْنَاهُ: تَعْتَقِدُ أَنَّ اللهَ تَعَالَـى قَدَّرَ الْـخَيْرَ وَالشَّرَ قَبْلَ خَلْقِ الْـخَلْقِ، وَأَنَّ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ قَائِمَةٌ بِقَضَاءِ اللهِ تَعَالَـى وَقَدَرِهِ، وَهُوَ مُرِيدٌ لَـهَا.

قَوْلُهُ : (فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا) هُوَ بِفَتْحِ الْـهَمْزَةِ؛ أَيْ: عَلَامَتِهَا، وَيُقَالُ: (أَمَارٌ) بِلَا هَاءٍ: لُغَتَانِ، لَكِنِ الرِّوَايَةُ بِالْـهَاءِ.

قَوْلُهُ: (تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا) أَيْ: سَيِّدَتَهَا؛ وَمَعْنَاهُ: أَنْ تَكْثُرَ السَّرَارِي حَتَّى تَلِدَ الْأَمَةُ السُّرِّيَّةُ بِنْتًا لِسَيِّدِهَا، وَبِنْتُ السَّيِّدِ فِي مَعْنَى السَّيِّدِ، وَقِيلَ: يَكْثُرُ بَيْعُ السَّرَارِي، حَتَّى تَشْتَرِيَ الْـمَرْأَةُ أُمَّهَا، وَتَسْتَعْبِدَهَا جَاهِلَةً بِأَنَّهَا أُمُّهَا، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ،

وَقَدْ أَوْضَحْتُهُ فِي (شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ) بِدَلَائِلِهِ وَجَمِيعِ طُرُقِهِ.

قَوْلُهُ: (الْعَالَةَ) أَيِ: الْفُقَرَاءَ؛ وَمَعْنَاهُ: أَنَّ أَسَافِلَ النَّاسِ يَصِيرُونَ أَهْلَ ثَرْوَةٍ ظَاهِرَةٍ.

قَوْلُهُ: (لَبِثْتُ مَلِيًّا) هُوَ بِتَشْدِيدِ الياءِ؛ أَيْ :زَمَانًا كَثِيرًا، وَكَانَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، هَكَذَا جَاءَ مُبَيَّنًا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُودَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

الْـحَـدِيثُ الْـخَامِسُ

(مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا ... فَهُوَ رَدٌّ) أَيْ: مَرْدُودٌ، كَالْـخَلْقِ بِمَعْنَى الْـمَخْلُوقِ.

الْـحَـدِيثُ السَّادِسُ

(فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ) أَيْ: صَانَ دِينَهُ ، وَحَمَى عِرْضَهُ مِنْ وُقُوعِ النَّاسِ فِيهِ.

قَوْلُهُ: (يُوشِكُ) هُوَ بِضَمِّ الياءِ وَكَسْرِ الشِّينِ، أَيْ: يُسْرِعُ وَيَقْرُبُ.

قَوْلُهُ (حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ) مَعْنَاهُ: الَّذِي حَمَاهُ اللهُ تَعَالَـى وَمَنَعَ دُخُولَهُ، هُوَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي حَرَّمَهَا.

الْـحَـدِيثُ السَّابِـعُ

قَوْلُهُ : (عَنْ أَبِي رُقَـيَّـةَ): هُوَ بِضَمِ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ.

قَوْلُهُ : (الدَّارِيِّ) مَنْسُوبٌ إِلَـى جَدٍّ لَهُ اسْمُهُ الدَّارُ، وَقِيلَ: إِلَـى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: دَارِين، وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا: الدَّيْرِيُّ نِسْبَةً إِلَـى دَيْرٍ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ ، وَقَدْ بَسَطْتُ الْقَوْلَ فِي إِيضَاحِهِ فِي أَوَائِلِ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ.

الْـحَـدِيثُ التَاسِعُ

قَوْلُهُ: (وَاخْتِلَافُهُمْ) هُوَ بِرَفْعِ الْفَاءِ لَا بِكَسْرِهَا.

الْـحَـدِيثُ الْعَاشِرُ

قَوْلُهُ: (غُذِيَ بِالْـحَرَامِ) هُوَ بِضَمِّ الْغَيْنِ وَكَسْرِ الذَّالِ الْـمُعْجَمَةِ الْـمُخَفَّفَةِ.

الْـحَـدِيثُ الْـحَادِيَ عَشَرَ

(دَعْ مَا يَـرِيبُك) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّهَا لُغَتَانِ، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ، مَعْنَاهُ: اتْرُكْ مَا شَكَكْتَ فِيهِ، وَاعْدِلْ إِلَـى مَا لَا تَشُكُّ فِيهِ.

الْـحَـدِيثُ الثّانِيَ عَشَرَ

قَوْلُهُ: (يَعْنِيهِ) بِفَتْحِ أَوَّلِهِ.

الْـحَـدِيثُ الرَّابِعَ عَشَرَ

قَوْلُهُ: (الثَّيِّبُ الزَّانِي) مَعْنَاهُ: الْـمُحْصَنُ إِذَا زَنَى، وَلِلْإِحْصَانِ شُرُوطٌ مَعْرُوفَةٌ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ.

الْـحَـدِيثُ الْـخَامِسَ عَشَرَ

قَوْلُهُ: (لِيَصمُتْ) بِضَمِّ الْـمِيمِ.

الْـحَـدِيثُ السَّابِعَ عَشَرَ

(الْقِتْلَةَ) و (الذِّبْحَةَ) بِكَسْرِ أَوَّلِـهِمَـا.

قَوْلُهُ: (وَلْيُحِدَّ) هُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْـحَاءِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ، يُقَالُ: أَحَدَّ السِّكِّينَ، وَحَدَّدَهَا، وَاسْتَحَدَّهَا، بِمَعْنًى.

الْـحَـدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ

(جُنْدُبُ) بِضَمِّ الْـجِيمِ، وَضَمِّ الدَّالِ وَفَتْحِهَا.

و(جُنَادَةُ) بِضَمِّ الْـجِيمِ.

الْـحَـدِيثُ التَّاسِعَ عَشَرَ

(تُـجَاهَكَ) بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ الْـهَاءِ، أَيْ: أَمَامَكَ - كَمَا فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى -.

(تَعَرَّفْ إِلَـى اللهِ فِي الرَّخَاءِ) أَيْ: تَحَبَّبْ إِلَيْهِ بِلُزُومِ طَاعَتِهِ، وَاجْتِنَابِ مُخَالَفَتِهِ.

الْـحَـدِيثُ الْعِشْرُونَ

(إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ) مَعْنَاهُ: إِذَا أَرَدْتَ فِعْلَ شَيْءٍ مِـمَّـا لَا تَسْتَحْيِي مِنَ اللهِ وَمِنَ النَّاسِ فِي فِعْلِهِ فَافْعَلْهُ، وَإِلَّا فَلَا، وَعَلَى هَذَا مَدَارُ الْإِسْلَامِ.

الْـحَـدِيثُ الْـحَادِي وَالْعِشْرُونَ

(قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ) أَيْ: اسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ، مُمْتَثِلًا أَمْرَ اللهِ تَعَالَـى، مُجْتَنِبًا نَهْيَهُ.

الْـحَـدِيثُ الثَّالثُ وَالْعِشْرُونَ

قَوْلُهُ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَـانِ) الْـمُرادُ بِالطُّهُورِ: الْوُضُوءِ، قِيلَ :مَعْنَاهُ: يَنْتَهِي تَضْعِيفُ ثَوَابِهِ إِلَـى نِصْفِ أَجْرِ الْإِيمَـانِ، وَقِيلَ: الْإِيمَـانُ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ مِنَ الْـخَطَايَا وَكَذَا الْوُضُوءُ، لَكِنِ الْوُضُوءُ تَتَوَقَّفُ صِحَّتُهُ عَلَى الْإِيمَـانِ، فَصَارَ نِصْفًا. وَقِيلَ: الْـمُرَادُ بِالْإِيمَـانِ: الصَّلَاةُ، وَالطُّهُورُ شَرْطٌ لِصَحَّتِهَا فَصَارَ كَالشَّطْرِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ ﷺ: (وَالْـحَمْدُ لله تَـمْلَأُ الْـمِيزَانَ) أَيْ: ثَوَابُهَا.

(وسُبْحَانَ اللهِ وَالْـحَمْدُ لله تَـمْـلَآنِ) أَيْ: لَوْ قُدِّرَ ثَوَابُهُمَـا جِسْمًـا لَـمَلَأَ، وَسَبَبُهُ مَا اشْتَمَلَتَا عَلَيْهِ مِنَ التَّنْزِيهِ وَالتَّفْوِيضِ إِلَـى اللهِ تَعَالَـى.

(وَالصَّلَاةُ نُورٌ) أَيْ تَـمْنَعُ مِنَ الْـمَعَاصِي وَتَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ، وَتَهْدِي إِلَـى الصَّوَابِ، وَقِيلَ: يَكُونُ ثَوَابُهَا نُورًا لِصَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقِيلَ: إِنَّهَا سَبَبٌ لِاسْتِنَارَةِ الْقَلْبِ.

(وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ) أَيْ: حُجَّةٌ لِصَاحِبِهَا فِي أَدَاءِ حَقِّ الْـمَـالِ، وَقِيلَ: حُجَّةٌ فِي إِيمَـانِ صَاحِبِهَا؛ لِأَنَّ الْـمُنَافِقَ لَا يَفْعَلُهَا غَالِبًا.

(وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ) أَيْ: الصَّبْرُ الْـمَحْبُوبُ، وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللهِ تَعَالَـى، وَالْبَلَاءِ، وَمَكَارِهِ الدُّنْيَا، وَعَنِ الْـمَعَاصِي، وَمَعْنَاهُ: لَا يَزَالُ صَاحِبُهُ مُسْتَضِيئًا مُسْتَمِرًّا عَلَى الصَّوَابِ.

(كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ) مَعْنَاهُ: كُلُّ إِنْسَانٍ يَسْعَى بِنَفْسِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا للهِ بِطَاعَتِهِ، فَـيُـعْـتِـقُـهَـا مِنَ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا لِلشَّيْطَانِ وَالْـهَوَى بِاتِّبَاعِهِمَـا.

(فَمُوبِقُهَا) أَيْ: مُهْلِكُهَا.

وَقَدْ بَسَطْتُ شَرْحَ هَذَا الْـحَدِيثِ فِي أَوَّلِ (شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ)، فَمَنْ أَرَادَ زِيَادَةً فَلْيُرَاجِعْهُ، وَبِاللهِ التَّوفِيقُ.

الْـحَـدِيثُ الرَّابِـعُ والْعِشْرُونَ

قَوْلَهُ تَعَالَـى: (حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي): أَيْ تَقَدَّسْتُ عَنْهُ، فَالظُّلْمُ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَـى؛ لِأَنَّهُ مُـجَـاوَزَةُ الْـحَـدِّ، أَوِ التَّصَرُّفُ فِي غَيْرِ مِلْكٍ، وَهُمَا جَمِيعًا مُحَالٌ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى.

قَوْلُهُ تَعَالَـى: (فَلَا تَظَالَـمُوا) هُوَ بِفَتْحِ التَّاءِ، أَيْ: لَا تَـتَـظَـالَـمُـوا.

قَوْلُهُ تَعَالَـى: (كَمَـا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ) هُوَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ الْـخَاءِ وَفَتْحِ الْيَاءِ، أَيْ: الْإِبْرَةُ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَنْقُصُ شَيْئًا.

الْـحَـدِيثُ الْـخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ

(الدُّثُورُ) بِضَمِّ الدَّالِ وَالثَّاءِ الْـمُثَلَّثَةِ: الْأَمْوَالُ، وَاحِدُهَا دَثْرٌ، كَفَلْسٍ وَفُلُوسٍ.

قَوْلُهُ: (وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ) هُوَ بِضَمِّ البَاءِ وَإِسْكَانِ الضَّادِ الْـمُعْجَمَةِ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْـجِمَاعِ إِذَا نَوَى بِهِ الْعِبَادَةَ، وَهُوَ: قَضَاءُ حَقِّ الزَّوْجَةِ، وَطَلَبُ وَلَدٍ صَالِحٍ، وَإِعْفَافُ النَّفْسِ، وَكَفُّهَا عَنِ الْـمَحَارِمِ.

الْـحَـدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ

السُّلَامَى بِضَمِّ السِّينِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْـمِيمِ، وَجَـمْـعُـهُ سُلَامَيَاتٌ بِفَتْحِ الْـمِيمِ، وَهِيَ: الْـمَفَاصِلُ وَالْأَعْضَاءُ، وَهِيَ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتُّونَ، ثَبَتَ ذَلِكَ فِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

الْـحَـدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

(النَّوَّاسُ) بِفَتْحِ النُّونِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ.

وَ (سِـمْعَانُ) بِكَسْرِ السِّينِ وَفَتْحِهَا.

قَوْلُهُ: (حَاكَ) بِالْـحَاءِ الْـمُهْمَلَةِ وَالْكَافِ، أَيْ: تَرَدَّدَ .

(وَابِصَةُ) بِكَسْرِ الْبَاءِ الْـمُوَحَّدَةِ.

الْـحَـدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ

(الْعِرْبَاضُ) بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَبِالْـمُـوَحَّدَةِ.

وَ (سَارِيَةُ) بِالسِّينِ الْـمُهْمَلَةِ وَالْيَاءِ الْـمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتُ. قَوْلُهُ: (ذَرَفَتْ) بِفَتْحِ الذَّالِ الْـمُعْجَمَةِ وَالرَّاءِ، أَيْ: سَالَتْ.

قَوْلُهُ: (بِالنَّوَاجِذِ) هُوَ بِالذَّالِ الْـمُعْجَمَةِ، وَهِيَ الْأَنْيَابُ، وَقِيلَ: الْأَضْرَاسُ.

وَ (الْبِدْعَةُ): مَا عُمِلَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَبَقَ.

الْـحَـدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ

و(ذُرْوَةُ السَّنَامِ) بِكَسْرِ الذَّالِ وَضَمِّهَا، أَيْ: أَعْلَاهُ.

(مِلَاكُ الشَّيْءِ) بِكَسْرِ الْـمِيمِ؛ أَيْ: مَقْصُودُهُ.

قَوْلُهُ: (يَكُبُّ) هُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْكَافِ.

الْـحَـدِيثُ الثَّلَاثُونَ

(الْـخُشَنِيُّ) بِضَمِّ الْـخَاء وَفَتْحِ الشِّينِ الْـمُعْجَمَتَيْنِ وَبِالنُّونِ، مَنْسُوبٌ إِلَى خُشَيْنَةَ، قَبِيلَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

قَوْلُهُ: (جُرْثُومُ) بِضَمِّ الْـجِيمِ وَالثَّاءِ الْـمُثَلَّثَةِ وَإِسْكَانِ الرَّاءِ بَيْنَهُمَـا، وَفِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ.

الْـحَـدِيثُ الثَّانِي والثَّلَاثُونَ

(وَلَا ضِرَارَ) هُوَ بِكَسْرِ الضَّادِ.

الْـحَـدِيثُ الرَّابِعُ والثَّلَاثُونَ

(فَإِنْ لَـمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ) مَعْنَاهُ: فَلْيَكْرَهْهُ بِقَلْبِهِ.

(وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَـانِ) أَيْ: أَقَلُّهُ ثَمَرَةً.

الْـحَـدِيثُ الْـخَامِسُ والثَّلَاثُونَ

(وَلَا يَكْذِبُهُ) هُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَإِسْكَانِ الْكَافِ.

قَوْلُهُ: (بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ) هُوَ بِإِسْكَانِ السِّينِ، أَيْ: يَكْفِيهِ مِنَ الشَّرِّ.

الْـحَـدِيثُ الثَّامِنُ والثَّلَاثُونَ

(فَقَدْ آذَنْتُهُ) هُوَ بِهَمْزَةٍ مَـمْدُودَةٍ، أَيْ: أَعْلَمْتُهُ بِأَنَّهُ مُـحَارِبٌ لِي.

قَوْلُهُ (اسْتَعَاذَنِي) ضَبَطُوهُ بِالنُّونِ وَبِالْبَاءِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

الْـحَـدِيثُ الْأَرْبَعُونَ

(كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ) أَيْ: لَا تَرْكَنْ إِلَيْهَا، وَلَا تَتَّخِذْهَا وَطَنًا، وَلَا تُـحَدِّثْ نَفْسَكَ بِطُولِ الْبَقَاءِ فِيهَا وَلَا بِالِاعْتِنَاءِ بِهَا، وَلَا تَتَعَلَّقْ مِنْهَا بِمَـا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْغَرِيبُ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ، وَلَا تَشْتَغِلْ فِيهَا بِمَـا لَا يَشْتَغِلُ بِهِ الْغَرِيبُ الَّذِي يُرِيدُ الذَّهَابَ إِلَـى أَهْلِهِ.

الْـحَـدِيثُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ

(عَنَانَ السَّمَـاءِ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ، قِيلَ: هُوَ السَّحَابُ، وَقِيلَ: مَا عَنَّ لَكَ مِنْهَا، أَيْ: مَا ظَهَرَ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ.

قَوْلُهُ: (بِقُـرَابِ الْأَرْضِ) بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِهَا، لُغَتَانِ رُوِيَ بِهِمَـا، والضَّمُّ أَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: مَا يُقَارِبُ مِلْأَهَا.

فصلٌ

فِي مَعْنَى الْـحِفْظِ فِي قَوْلِهِ ﷺ: (مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا)

اِعْـلَـمْ: أَنَّ الْـحَدِيثَ الْـمَذْكُورَ أَوَّلًا: (مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا) مَعْنَى الْـحِفْظِ هُنَا: أَنْ يَنْقِلَهَا إِلَـى الْـمُسْلِمِينَ وَإِنْ لَـمْ يَـحْفَظْهَا، وَلَا عَرَفَ مَعْنَاهَا، هَذَا حَقِيقَةُ مَعْنَاهُ، وَبِهِ يَـحْصُلُ انْتِفَاعُ الْـمُسْلِمِينَ، لَابِحِفْظِ مَا لَايَنْقُلُهُ إِلَيْهِمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

الْـحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِـهَـذا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُـحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمْ، وَسَلَامٌ عَلَى الْـمُرْسَلِينَ، وَالْـحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَـمِينَ.

قَالَ مُؤَلِّفُهُ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: فَرَغْتُ مِنْهُ لَيْلَةَ الْـخَمِيسِ، التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُـمَـادَى الْأُولَـى، سَنَةَ ثَمَـانٍ وَسِتِّينَ وَسِتِّ مَـئَةٍ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُـحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

[تَمَّ بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَـى وَمَنِّهِ، فَلَهُ الْـحَمْدُ - عَزَّ وَجَلَّ -]

أَعَـــدَّهُ

الْـفَـقِـيرُ إِلَـى رَبِّـهِ تَـعَـالَـى

عُـمَـرُ أَبُـو حَـفْـصٍ الْأَزْهَـرِيُّ الْـمُـقْـرِئُ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِـجَمِيعِ الْـمُسْلِمِينَ

فَرَغْتُ مِنْهُ صَبَاحَ يَوْمِ الْـجُمُعَةِ: ٢٥/ ١/ ١٤٣٥هـ.

يُوَافِقُهُ: ٢٩/ ١١/ ٢٠١٣م